

النظم الانتخابية

دراسة تحليلية مقارنة للنظم السائدة في العالم

د. طاهر فرحان قاسم

المقدمة:

إن هذا التطور الديمقراطي الذي يشهده العالم لم يكن وليد السنوات أو العقود القليلة الماضية وإنما كان نتاج مراحل طوال بدأتها الإنسانية منذ الماضي البعيد حيث خاضت نضالاً شاقاً وطويلاً ضد الديكتاتوريات والأنظمة القمعية وكافة أشكال الاستبداد حتى انتصرت في نهاية المطاف بسحب البساط من تحت أقدام تلك الأنظمة القهرية المستبدة وجعل السلطة بيد الشعب .

ولا يعني ذلك أنها قد وصلت ألى غاياتها النهائية ،فما زالت هناك أنظمة في بعض البلدان لم تسلم بحق الشعب في الحكم وما زالت بعضها تنصر لمواطنيها أنهم قاصرون لا يستطيعون إدارة شؤونهم بأنفسهم وممارسة السلطة فهم برأي تلك الأنظمة بحاجة إلى من يقودهم ويتولى أمورهم على الدوام وبدون إشراكهم في صناعة القرار .

فمعظم دول العالم لازال حتى هذا العصر يمارس القمع والاضطهاد بحق مواطنيه رغم الحقوق التي تدبج بها مواد دساتيرها ورغم الانتخابات التي تخوضها والمجالس النيابية التي تتباهى بها والقضاء الذي تعلن استقلاله ، ليست جميعها إلا أشكال يسيرها موظفي السلطة المؤتمرين بأمرها (1).

ولكن رغم هذا الإستبداد إلا أن الزمن ليس في صالح تلك الأنظمة فالعصر هو عصر الديمقراطية والمشاركة الشعبية ، والزمن كفيل بإزاحة هذه الأنظمة المستبدة وجعل السلطة بيد الشعب .

وهذا ما اخذ يظهر في أرجاء المعمورة فليس هناك مكان على هذه البسيطة إلا وبدأ يتحدث عن الديمقراطية والمشاركة السياسية حتى اعتي الأنظمة الديكتاتورية بدأ يتمسح بالديمقراطية ويتلبس بها مرغماً ومكرهاً داخلياً وخارجياً فشرعية أي نظام سياسي أصبحت تقاس بالمشاركة السياسية الحقيقية .

ولقد أصبحت الكثير من الأنظمة في العالم تحاكي وتجاري الأنظمة الديمقراطية في الكثير من جوانب الحياة السياسية كالأخذ بانتخاب المجالس التشريعية والمحلية بدلاً من التعيين والأخذ بمبدأ التعددية السياسية والحزبية والتسليم بمبدأ التداول السلمي للسلطة وبهذا أصبح العالم يخطو خطوات جادة إلى الأمام في تطبيق وممارسة الديمقراطية.

ومن هنا فإن التطور الحاصل في هذه المسيرة الديمقراطية في حياة الإنسانية لم تأخذ شكلاً واحداً أو بمعنى آخر أن دول العالم ليست على درجة واحدة أو نسبة واحدة من الممارسة الديمقراطية ، فهناك تفاوت بين دول العالم فبعضها وصل إلى درجة عالية من

الممارسة الديمقراطية كما في العالم المتقدم والبعض في درجة متوسط وأخر مازال يحوي نحو الديمقراطية في حين لازال البعض متردداً ولم يأخذ من الديمقراطية إلا الأسم ، أمام هذا التعدد الحادث بين دول العالم في الممارسة الديمقراطية يقابله تعدد في أساليب وطرق ممارسة هذه الحقوق السياسية بحيث تختلف هذه الأساليب والطرق من نظام إلى آخر. وتلك الأساليب أو الطرق هي ما تسمى بالأنظمة الانتخابية والتي كما اشرنا نتعدد وتتنوع في العالم من دولة إلى أخرى وهذا ما سنحاول إبرازه وتتبعه في هذه الدراسة.

تساؤلات الدراسة :

تحاول هذه الدراسة الإجابة على عدة تساؤلات هي :-

- 1- هل هناك عدد محدود متعارف عليه من الأنظمة الانتخابية في العالم أم أنه ليس هناك حدود ومازال هناك توالد للأنظمة الانتخابية في العالم ؟
- 2- هل كل نظام انتخابي صالح لأي مجتمع أم إن الخصوصيات والاعتبارات السياسية والاجتماعية و الاقتصادية هي التي تحدد نوع النظام الانتخابي لهذا البلد أو ذاك ؟
- 3- ما هي مميزات و عيوب هذه الأنظمة الانتخابية ؟
- 4- ما هي أكثر الأنظمة الانتخابية انتشاراً في العالم؟
- 5- ما هي أكثر الأنظمة الانتخابية تفضيلاً في العالم ؟

هدف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم صورة واضحة عن الأنظمة الانتخابية السائدة في العالم وإبراز مزاياها و عيوبها ومحاولة تقديمها للقارئ بشكل مبسط يستطيع التعرف عليها وتفهمها والمقارنة بينها ورسم صورة واضحة للأفضل منها من أجل جره إلى محاولة التنقّف في هذا الجانب أولاً و دفعه إلى عقد مقارنة بين هذه الأنظمة الانتخابية ثانياً وإشراكه في الحراك السياسي الانتخابي في بلده ثالثاً.

أهمية الدراسة :

تتبع أهمية هذه الدراسة من كونها تأتي في هذا الوقت الذي كثر فيه الحديث عن النظم الانتخابية في مجتمعنا اليمني والتي لاشك يتطلع فيه المواطن لمعرفة الكثير والكثير عن مزايا و عيوب هذه الأنظمة و عن الطرق و الأساليب الانتخابية التي تمارس من خلالها هذه العملية ،ومثل هذه الدراسة ستغطي جانباً من تساؤلاته وتجيب عن بعض ما يحاول معرفته في تفاصيل الأنظمة الانتخابية .

الفرضيات:

تدور هذه الدراسة حول الفروض التالية :

- (1) إن الأنظمة الانتخابية في العالم كثيرة ومتعددة ولكنها جميعاً تدور حول ثلاثة أنظمة انتخابية رئيسية هي نظام التمثيل بالأغلبية ونظام التمثيل النسبي ونظام ثالث أخذ بالظهور هو النظام المختلط أو النظم المختلطة أو ما تسمى بالنظم المجمعمة .
- (2) إن أي مجتمع تحكمه في اختيار النظم الانتخابي عدة اعتبارات تتمثل في واقعه الاجتماعي والاقتصادي والثقافي وطبيعة نظامه السياسي .
- (3) إن أي نظام انتخابي له مزايا وعيوب ولا يخلو نظام من ذلك .
- (4) إن أي مجتمع قادر على أن يغير و يبدل في نظامه الانتخابي بما يتفق و حاجاته و رغباته بل وقادر على أن يكون نظاماً انتخابياً مزيجاً من أنظمة انتخابية عديدة .
- (5) إن فشل أو نجاح أي نظام انتخابي في بلد ما ليس لقصور هذا النظام و إنما لأنه لا يتناسب مع واقع ذلك البلد و احتياجاته .

منهجية الدراسة :

في سبيل معرفة كل جوانب الأنظمة الانتخابية في العالم وكيفية عملها ومعرفة عيوبها ومزاياها كل على حده فإننا نجد أن كلاً من المنهج التحليلي والمنهج المقارن وكذا المنهج التاريخي هي أفضل ما يمكن استخدامها في مثل هذه الدراسة من أجل الخروج برؤية واضحة عن مكامن نجاح أو قصور أو فشل هذه الأنظمة الانتخابية في العالم .

تقسيم الدراسة :

المبحث الأول : مفاهيم عامه حول أشكال وأساليب الانتخابات ومعنى النظم الانتخابية

المطلب الأول : الانتخابات المباشرة وغير المباشرة

أولاً:- الانتخابات المباشرة

ثانياً :- الانتخابات غير المباشرة

المطلب الثاني : الاقتراع العام والمقيد

أولاً :- الاقتراع العام

ثانياً :- الاقتراع المقيد

المطلب الثالث : مفهوم النظم الانتخابية وأهدافها

المبحث الثاني : أنواع النظم الانتخابية في العالم

المطلب الأول : نظام الأغلبية العددية

المطلب الثاني : نظام التمثيل النسبي

المطلب الثالث : النظم المختلطة أو النظم المجمعمة .

المبحث الأول

مفاهيم عامة حول صور وأشكال الانتخابات

ومفهوم النظم الانتخابية

المطلب الأول

الانتخابات المباشرة وغير المباشرة

أولاً : الانتخابات المباشرة :-

يقصد بهذا الشكل أو الصورة من الانتخابات قيام المواطن البالغ السن القانونية - سن الرشد السياسي- بإنتخاب ممثليه في البرلمان أو أي انتخابات أخرى بشكل مباشر ودون واسطة بينه وبين مرشحه في هذه الإنتخابات أو تلك. فطبقاً لهذا الشكل من الانتخابات يقوم المواطن بنفسه بانتخاب من أراد من المرشحين المتنافسين في الساحة دون وصاية عليه من أحد ودون إيكال الأمر لشخص أخر بالقيام نيابة عنه بهذه العملية.

وهذا ما يطلق عليه الانتخاب على درجة واحدة وهو الأكثر انتشاراً في الديمقراطيات المعاصرة فعلى سبيل المثال انتخابات أعضاء مجلس النواب - أحد مجلسي الكونجرس - في الولايات المتحدة الأمريكية وانتخابات أعضاء مجلس النواب في الجمهورية اليمينية والتي نص الدستور في مادته رقم (63) على هذا الشكل وهذه الصورة من الانتخابات بقوله : (يتألف مجلس النواب من ثلاث مائة عضو وعضو واحد ينتخبون بطريق الاقتراع السري العام الحر المباشر والمتساوي)⁽²⁾.

كما أكد على هذه الصورة قانون الانتخابات في الجمهورية اليمينية بمادته رقم (53) بالقول: (يتألف مجلس النواب من ثلاث مائة عضو وعضو واحد يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع السري العام الحر المباشر والمتساوي)⁽³⁾.

بهذه الصورة أو الشكل الانتخابي يكون المجتمع قد بدأ بالسير على الطريق الصحيح نحو تحقيق المبدأ الديمقراطي (حكم الشعب نفسه بنفسه) حيث يصبح الشعب بموجب هذه الصورة من الانتخابات قادراً على اختيار حكامه ومحاسبتهم والمشاركة الحقيقية في صناعة القرار في بلده .

ثانياً : الإنتخابات غير المباشرة :-

والتي تعني قيام الناخبون بانتخاب مندوبين عنهم يتولون بدورهم انتخاب النواب في البرلمان أو أي انتخابات عامه أخرى.

وهذا الشكل هو ما يسميه الكثيرون بالانتخاب على درجتين وقد يصل في بعض البلدان إلى ثلاث درجات، والأمثلة كثيرة على هذه الصورة أو الشكل من الانتخابات، فعلى سبيل

الذكر لا الحصر انتخابات مجلس الشيوخ في فرنسا والذي يتم انتخابه بطريقة الاقتراع العام غير المباشر على درجتين أو ثلاث درجات، حيث تنظم هيئة الناخبين في نطاق المحافظة النواب والمستشارين العاملين ومندوبي المجالس البلدية⁽⁴⁾.

والمثال الثاني نضربه من اليمن ففي انتخابات أول مجلس نيابي في اليمن عام 1971م - تكون من 159 عضو - تم انتخاب أعضائه على ثلاث مراحل حيث اجتمع الناخبون في القرية وانتخبوا مندوباً واجتمع مندوبي القرى في العزلة وانتخبوا مندوباً للعزلة واجتمع مندوبي العزل في الناحية وانتخبوا ممثل الناحية في مجلس الشورى⁽⁵⁾.

وبالمقارنة بين الصورتين المباشرة وغير المباشرة يتبين لنا أن الأولى هي الأقرب إلى الديمقراطية من الصورة الثانية حيث تفترض الصورة الأولى المقدرة والكفاءة في الناخب في حين يعتبر في الصورة الثانية قاصر وغير قادر على اختيار الأفضل.

وعلى هذا الأساس يعتبر البعض الانتخابات غير المباشرة عودة إلى الاقتراع المقيد وإن تستر بمسمى الانتخاب على درجتين⁽⁶⁾، وهذا في رأي صحيح إلى حد كبير فهذا الشكل يبتعد أكثر فأكثر عن الديمقراطية كلما تعددت درجات الانتخاب حيث يصبح البون شاسعاً بين الديمقراطية وهذا الشكل من الانتخابات.

والانتخاب غير المباشر وأن اعتبره أنصاره بأنه ينقي هيئة الناخبين من غير القادرين على حسن الاختيار وذلك بإجراء عملية غربلة بدرجة أو بدرجتين أو أكثر تسفر عن تمخض مجموعة من الناس يتميزون بقدرة على تشخيص مجاميع المرشحين واختيار أفضلهم، إلا أن هذا وإن اعتبره أنصار هذا النظام ميزة له فهو في نظر منتقديه عيب فيه إذ أنه في الوقت الذي يسعى عبر تلك المجموعة الصغيرة من المندوبين لاختيار الأفضل يجعل في الوقت نفسه فرصة تأثير المرشحين في تلك المجموعة أكبر نظراً لقلّة عددهم حيث يسهل الاتصال بهم والتأثير عليهم⁽⁷⁾، وهذا عكس ما يكون عليه الحال في الانتخاب المباشر الذي يصعب فيه على المرشحين التأثير في مجموع الناخبين بسبب كبر هذه المجموعة وتعدد ميولها وغاياتها ورغباتها الأمر الذي يجعل التأثير عليها صعباً وإرضائها جميعاً غاية لا تدرك.

المطلب الثاني

الاقتراع العام والاقتراع المقيد

أولاً: الاقتراع العام :-

وهو الذي يعني إعطاء الحق في ممارسة الانتخاب لكل من بلغ السن القانونية من أفراد الشعب ودون أية قيود تتعلق بالثروة أو التعليم عدا قيد الأهلية أو عدم اكتمال شروط التجنس للمتجنسين.

وقد حددت الدساتير والقوانين في مختلف البلدان الشروط الواجب توافرها في الناخب عند الأخذ بهذه الصورة من صور الانتخابات، فعلى سبيل المثال نص الدستور في الجمهورية

اليمنية في المادة (43) على هذا الحق بالقول : (للمواطن حق الانتخاب والترشيح وإبداء الرأي في الاستفتاء)⁽⁸⁾.

وإشارة المادة (1/64) إلى الشروط الواجب توافرها في الناخب وذلك بالقول ، يشترط في الناخب الشرطان الآتيان :⁽⁹⁾

1 - أن يكون يمينياً

2 - أن لا يقل سنه عن ثمانية عشر عاماً

وأكد على ذلك قانون الانتخابات في الجمهورية اليمنية بقوله : (يتمتع بحق الانتخاب كل مواطن بلغ من العمر ثماني عشر سنة شمسية كاملة ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم يمضي على كسبه الجنسية اليمنية المدة المحددة قانوناً)⁽¹⁰⁾

ومن هنا نقول أن هذه الصورة من الانتخاب تحقق للمواطن ذاته وتكسبه اعتزازاً بنفسه وتجعله يعي معنى المشاركة السياسية ويعرف مكانته وقدرته في المجتمع، بل أن هذه الصورة تحقق المشاركة الحقيقية وتجسد الممارسة ألحقه للديمقراطية في اختيار الحكام ومحاسبتهم. فالإقتراع العام لا يقتصر على الإدلاء بالصوت لصالح مرشح ما في أي انتخابات وإنما يتضمن في جوهره الاختيار والمحاسبة حيث يتضمن اختيار الأفضل وتحمله المسؤولية وفي حال النقص يتم محاسبته بعدم تجديده اختياره فالإقتراع هو بحد ذاته استفتاء شعبي عام حول صلاحية هذا أو ذاك في هذه الانتخابات أو تلك ، و نتائجه تظهر في الوقت نفسه صورة الواقع الاجتماعي والذي ينعكس في اختياره فكلما كان الواقع في وعي متزايد كانت صورته في اختياره تتحسن دورة بعد أخرى، وبعبارة أخرى يكون الفائزون في أي انتخابات صورة لواقعهم الاجتماعي والسياسي والثقافي فلا يمكن لمجتمع وأعي ومثقف أن يختار فاسدون أو جهلة ، والعكس صحيح .

ثانياً: الاقتراع المقيد :-

والمقصود به أن حق الانتخاب لا يكون عاماً لجميع أفراد الشعب الذين بلغوا السن القانونية وإنما مقصور على من تتوافر فيه الشروط المعينة⁽¹¹⁾ ، كشرط الثروة (نصاب مالي معين) أو شرط الكفاءة أو التعليم أو الاثنين معاً ، أي أنه لا يجوز لمن لا يتوفر فيه ذلك الشرط من أفراد المجتمع أن يقوم بممارسة الانتخاب .

وبهذه القيود يحرم الكثير من أفراد الشعب من ممارسة حقوقهم الطبيعية في الانتخابات و المشاركة السياسية وفي صناعة القرار في بلدانهم وذلك لأسباب وقيود قد تكون خارجة عن قدراتهم وإمكاناتهم وإرادتهم بل أنهم قد لا يكون لهم الخيار أمام تلك القيود التي قد تكون فرضت عليهم فرضاً .

وقد طبقت هذه الصورة في كثير من دول العالم في العصور الماضية وقد عدلت عنها إلى الاقتراع العام وذلك لما تؤدي إليه تلك الصورة من الانتخابات من انتقاص للإنسان

ولحقوقه ولكرامته والتي قد تؤدي إلى تقسيم المجتمع إلى أغنياء لهم الحق في الانتخاب وفي صناعة القرار في البلاد ، وفقراء محرومون ليس لهم إلا أن يسمعوا ويطيعوا .
أو قد تؤدي أيضاً إلى تقسيم المجتمع إلى متعلمين لهم حق المشاركة في إدارة شؤون مجتمعهم وأميون ليس لهم من الأمر شيء وهذه تعني إستبعاد شريحة من شرائح المجتمع هم شركاء فيه إيجاباً أو سلباً خوفاً وأمناً حرباً وسلباً نهضة وتقدماً .
وعلى ضوء ذلك يتضح أن مبدأ المساواة الحقيقية يتجسد عند تطبيق مبدأ الاقتراع العام ، وتتعهد كلية عند الأخذ بمبدأ الاقتراع المقيد، ومن هنا يصبح هذا المبدأ الأخير مناقضاً للحقوق والواجبات وفق المبدأ الديمقراطي ويعد من الماضي ولا يصلح للتطبيق في عالمنا المعاصر .

المطلب الثالث

مفهوم النظم الانتخابية وأهدافها

أولاً : مفهوم النظم الانتخابية :-

إن تعريف النظم الانتخابية يستدعي أولاً الإشارة إلى معنى الانتخاب حتى يكتمل المعنى وتتضح الصورة .

فالانتخاب كما يفهم من اللفظ أنه الإختيار وهو ما يفهمه الكثير من الناس ، وهذا في الحقيقة هو المعنى الأول له ، ولكن هناك المعنى الثاني للإنتخاب والمقصود به التفويض والذي لا يدركه إلا القليل وهو المعنى الأساسي للإنتخاب والذي يذهب إلى أبعد من الجانب الشكلي حيث يحدد معالم المستقبل وطريقة تعامل الحكام المنتخبون في إدارة شؤون الناخبون ، وأفراد مجتمعهم أجمعون، فالانتخاب على هذا الأساس ليس الإختيار فقط بل هو التفويض كذلك لمن تم إختيارهم حيث يصبح هؤلاء الذين أختارهم الشعب يتمتعون بالشرعية في ممارساتهم⁽¹²⁾ .
وعلى ذلك يصبح معنى الانتخاب هو الإختيار والتفويض من الناخب للناخب بحيث يصبح من حقه ممارسة مهامه بكل حرية وفقاً للدستور والقوانين النافذة في البلاد .

وبهذا التوضيح نستطيع معرفة معنى النظم الانتخابية والذي أتى على ذكره الكثير من المفكرين. فالأستاذ الدكتور احمد الكبسي في تعريفه المختصر الحاوي لكل جوانب الموضوع يعرفها بأنها : (الطرق المختارة التي عن طريقها تعبر الهيئة الناخبة عن سيادتها باختيار ممثلها)⁽¹³⁾ .

وهناك من توسع ففصل في تعريفه كالدكتور عبد السلام نوير بقوله أنها : (مجموعة من المبادئ والقواعد والمؤسسات التي تنظم عملية الانتخابات وتؤثر فيها ، وبعبارة أخرى يشير النظام الانتخابي إلى مجموعة من الإجراءات التي تتم بواسطتها ترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد في الهيئات التشريعية)⁽¹⁴⁾ .

والبعض ركز في تعريفه لها على جوانب الأهمية التي تمثلها هذه النظم في العملية الانتخابية بالقول أنها : (طرق الاقتراع التي تكون وسيلة للتعبير عن سيادة الشعب , وهذه النظم ضرورية لفرز وتحديد النواب المنتخبين) (15) .

وبهذا يتضح لنا معنى النظم الانتخابية ومفهومها فهي وإن تعددت فيها تعريفات ومفاهيم المفكرين إلا أنها جميعاً تدور حول الوسيلة التي يختارها بلد ما لإدارة الانتخابات ومعرفة النتائج.

وعلى هذا الأساس يمكن تعريف النظم الانتخابية بأنها تلك الطرق أو الوسائل التي يختارها بلد ما في ممارسته الديمقراطية في أي انتخابات عامة يجريها لاختيار نوابه وحكامه .

والنظام الانتخابي لأي بلد يصدر بقانون يحدد فيه تفاصيل العملية الانتخابية من تحديد نوع النظام الانتخابي وتقسيم الدوائر وتحديد عددها والذي يكون قد حددها الدستور وحدد عدد مقاعد الدوائر في البرلمان .

كما يتضمن القانون طريقة القيد والتسجيل و الترشيحات والدعايات والاقتراع والفرز وإعلان النتائج والطعون الانتخابية وكل تفاصيل هذه العملية الانتخابية .

ومما يجدر ذكره هنا أن كل نظام انتخابي له إجراءاته و أساليبه المعروفة والتي تختلف عن أساليب وإجراءات أي نظام آخر .

ثانياً : أهداف النظم الانتخابية :-

لقد أصبحت عملية الانتخابات قضية من القضايا الهامة في عصرنا الحاضر حيث أخذ الإنسان في جميع بقاع الأرض يسعى إلى المشاركة السياسية ويدعو إلى الأخذ بالوسائل الديمقراطية التي تمكنه من ممارسة حقه دونما انتقاص من قبل الآخر أيا كان هذا الآخر حزباً أو جماعة أو فئة فالمواطنة الحققة هي المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات ومن أجل ذلك تسعى المجتمعات إلى ممارسة الديمقراطية بطريقة وأسلوب يمكن الجميع من الاشتراك في السلطة وتحمل المسؤولية .

ولهذا فإن هذه الممارسة لن تكون صحيحة وسليمة في واقع المجتمع إلا إذا اختار بنفسه الطريق والوسيلة التي ستوصله إلى تحقيق أهدافه والوصول إلى غاياته وهذا هو هدف أي نظام انتخابي بل أن جميع النظم الانتخابية ما وجدت إلا لتحقيق مهام وأهداف في واقع أي مجتمع يختار ما أراد منها بما يتناسب مع واقعه ويلبي احتياجاته، ومن أهم هذه المهام والأهداف كما يشير أحد المفكرين الألمان هي: (تمثيل المصالح, تجميع المصالح, البساطة, المشاركة) (16).

والتي تعني أن أي نظام انتخابي لا بد أن يهدف إلى إشراك جميع فئات المجتمع وأطيافه السياسية والاجتماعية والثقافية في إدارة شؤون مجتمعهم وبحسب حجم كل مكون من هذه المكونات بحيث لا تظفي أغلبية على أقلية ولا تنفرد جماعة بالسلطة وتلغي الآخرين وتدعي تمثيل المجتمع دون وجه حق.

كما يكون من سمات هذا النظام البساطة والسهولة وعدم التعقيد في الإجراءات بحيث تتمكن الهيئة الناخبة على اختلاف مستوياتها التعليمية والثقافية من ممارسة حقها الانتخابي دون صعوبات وفي نفس الوقت تكون عملية إدارة الانتخابات سهلة ودون تعقيد في عملية الفرز واحتساب الأصوات .

ويهدف النظام الانتخابي إلى تجميع المصالح الاجتماعية بحيث تكون عاملاً مساعداً في تحقيق التنمية فيصبح المجتمع كلاً واحداً لا يتجزأ في العمل والمشاركة وتحمل مسؤولية بناء الوطن ونهضته .

فكل نظام انتخابي يهدف إلى تمكين المواطن من المشاركة في صنع القرار في بلده بغض النظر عن إيجابيات وسلبيات هذا النظام أو ذاك فهذا في نظري يتوقف على درجة الوعي في المجتمع ولذلك فإن السلبيات التي يقع فيها هذا النظام أو ذاك تعود في الأساس إلى واقع المجتمع فهناك علاقة طردية بين نجاح وفشل هذا النظام أو ذاك من جهة وبين درجة وعي أي مجتمع وهذا ما سنعود للحديث عنه في الفقرات التالية .

المبحث الثاني

أنواع النظم الانتخابية في العالم

كثر الحديث عن الأنظمة الانتخابية وكثر الاجتهاد في تقسيم هذه الأنظمة ولتأكيد ذلك نورد نماذج من هذه التقسيمات والاجتهادات لبعض المفكرين فهناك من رأى أنه بالإمكان تقسيمها إلى نظامين يندرج تحتها عدة أنظمة فرعية هي: (17)

(1) نظام التمثيل بالأغلبية في الانتخابات وهذا يتفرع منه الآتي :

أ - نظام الدائرة الفردية

ب - نظام الجولة الثانية

ج - نظام الاقتراع التفضيلي

(2) نظام التمثيل النسبي في الانتخابات ومنه يتفرع عدة أنظمة هي :

أ - نظام القائمة المرنة

ب - نظام القائمة شبه المرنة

ج - نظام القائمة الجامدة

أما النوع الأخر من التقسيمات فقد اعتمد أصحابه تقسيماً يختلف عن التقسيم السابق حيث قسموا الأنظمة الانتخابية في العالم إلى ثلاثة أقسام هي : (18)

(1) أنظمة الأغلبية العددية ومنها يتفرع الآتي :-

أ - الانتخاب الفردي

ب - الانتخاب على نظام الدوريتين

ج - الانتخاب باستخدام الصوت البديل

د - الانتخاب باستخدام نظام الكتل

(2) نظام شبه التمثيل النسبي وهذا ينقسم إلى :

أ - الصوت الفردي غير القابل للتحويل

ب - النظام الموازي أو المختلط .

(3) أنظمة التمثيل النسبي وهذه يتفرع منها الآتي :

أ - الاقتراع الفردي القابل للتحويل

ب - الاقتراع النسبي ثنائي العضوية

ج - الاقتراع بالقائمة النسبية

وعلى ذلك فكل مفكر وباحث إعتد تقسيماً ما لا بد أنه استند في رؤيته إلى حجج وأسانيد ووقائع وأحداث نظرية وعملية في دراسته للأنظمة الانتخابية في العالم وهذا هو حال الظواهر السياسية التي تتعدد حولها الرؤى والتصورات فما يراه هذا ويقتنع به ويبرره قد لا يتفق معه آخر بل قد يرى العكس منه تماماً . و انطلاقاً من هذا الأساس نرى أن الأنظمة الانتخابية في العالم بقدر تعددها وتشعبها إلا أنها في الحقيقة تنضوي جميعها تحت ثلاثة أنظمة رئيسية تنتشر في العالم ويتفرع منها ذلك العدد الكبير من الأنظمة وهذا ما سنعمد إلى الأخذ به في تقسيمنا لهذا المبحث والذي ينقسم إلى ثلاثة مطالب وعلى النحو الآتي :

المطلب الأول: نظام الأغلبية العددية

أولاً :- نظام الانتخاب الفردي

ثانياً :- الانتخاب على نظام الدوريتين (نظام الإعادة)

ثالثاً :- النظام الانتخابي التفضيلي

رابعاً :- الانتخاب بنظام الكتل .

المطلب الثاني : نظام التمثيل النسبي

أولاً :- نظام التمثيل النسبي مع القوائم المغلقة

ثانياً :- نظام التمثيل النسبي شبه المرن

ثالثاً :- نظام التمثيل النسبي مع المزج بين القوائم

المطلب الثالث : النظم المختلطة أو النظم المجمععة :

أولاً :- النظام الفئوي أو الموازي

ثانياً :- النظام التعويضي

ثالثاً :- النظام النسبي المختلط

المطلب الأول

نظام الأغلبية العددية

من المعروف أن لكل نظام بلد منشأ ينشأ فيه ويتعرع ومنها ينتشر في البلدان الأخرى وهذا هو ما جرى في النظم الانتخابية والتي لم تنشأ دفعة واحدة وإنما نشأت على دفعات حيث كان ظهور أول هذه الأنظمة وهو نظام الأغلبية العددية في أوروبا وتحديداً في

بريطانيا منذ أوائل القرن الثالث عشر وإن كان لم يتخذ الشكل الرسمي إلا منذ عام 1430م وذلك بصور قانون تنظيم الانتخابات ، ومن هذا البلد انتشر إلى دول العالم وفي مقدمتها تلك المستعمرات البريطانية والدول الاسكندنافية ودول أمريكا اللاتينية وغيرها من دول العالم والتي كان بعضها يعمل بهذا النظام على جولة واحدة والبعض الآخر يعمل بنظام الجولتين وما زالت الدول التي تطبق هذا النظام تعمل أما بنظام الجولة أو بنظام الجولتين وفق ما يقتضيه واقعها السياسي والاجتماعي (19) .

وهذا النظام الانتخابي تفرعت منه أنظمة انتخابية كثيرة والتي من أهمها الآتي:

أولاً :- نظام الانتخاب الفردي:

يعد هذا النظام كما تشير الكثير من الدراسات من أقدم النظم الانتخابية في العالم حيث انه أول نظام انتخابي يستخدم على وجه الأرض حيث ترافق ظهوره مع قيام المجالس النيابية المنتخبة في العالم لأول مرة وهذه حقيقة لا مراء فيها حيث كانت الشعوب والمجتمعات حديثة عهد بهذه التجارب ولم يكن قد تراكم لديها خبرات انتخابية تمكنها من الأخذ بأنظمة أخرى أكثر تعقيداً فهذا النظام كما هو واضح يتناسب مع ذلك الواقع وظروفه وملياً لاحتياجاته .

وقد أخذت بهذا النظام معظم دول العالم ومنها دول في وطننا العربي كمصر منذ عام 1866م وحتى أوائل الثمانينيات من القرن العشرين ثم عدلت عنه لتأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة ولم تلبث أن عدلت عنه إلى نظام الانتخاب الفردي ثانية في أوائل التسعينيات (20) .

وكذلك عملت به اليمن منذ قيام أول مجلس نيابي منتخب عام 1971م وما زالت تعمل بهذا النظام في انتخاب البرلمان حتى الآن ، ويسمي البعض هذا النظام بالنظام الأنجلو سكسوني في الانتخابات أو نظام الدائرة الفردية أو نظام الممثل الواحد (21) .

ويقوم هذا النظام على أساس تقسيم البلاد إلى دوائر صغيرة بعدد مقاعد المجلس النيابي حيث يخصص لكل دائرة مقعد واحد يتنافس عليه المرشحون في الدائرة فيكون للناخب صوت واحد يدلي به لمن أراد من المرشحين في إطار دائرته المقيد فيها اسمه ، والمثبت في جداول وسجلات الناخبين فيها .

والفائز في مقعد الدائرة هو المرشح الحاصل على أكثر الأصوات (الأغلبية النسبية) بين المرشحين مقارنة بكل منهم على إنفراد وليسوا مجتمعين ، فهو قد يكون حصده من الأصوات ما مقداره 10% من مجموع أصوات المقترعين في حين يكون مجموع ما حصل عليه المرشحون الآخرون 90% من تلك الأصوات ففاز ذلك المرشح لأنه حصل على عدد من الأصوات أكبر من أي مرشح آخر .

ولهذا النظام عدداً من المزايا والتي جعلته الأكثر انتشاراً على الأقل في العقود الماضية بل وما زال البعض يفضله عن غيره من النظم الأخرى وذلك للمزايا الآتية :

(1) - يتميز بالسهولة في الممارسة والإدارة والتطبيق فليس فيه تعقيدات لا في اقتراع الناخب ولا في فرز الأصوات واحتسابها ، فهو يمكن الأمي والمتعلم من ممارسة حقه

- الانتخابي دون مشقه أو عناء نظراً لصغر الدوائر واستخدام الرموز والأشكال أو الصور كرموز انتخابية دالة على المرشحين .
- (2) - يساوي بين الدوائر المختلفة حيث يحدد القانون في كل دولة تأخذ بهذا النظام الحد الأعلى والأدنى من السكان في الدائرة الواحدة ، فالقانون اليمني على سبيل المثال أكد على هذا بالقول : (تقسم كل مديرية إلى دوائر انتخابية محلية متساوية من حيث العدد السكاني ولها عند الضرورة التجاوز عن نسبة 5٪ زيادة أو نقصان) (22) .
- (3) - يمكن الناخب من التعرف على المرشحين جميعاً ومعرفة أدق التفاصيل عنهم بعكس نظام الانتخاب بالقائمة (في ظل نظام الأغلبية العددية) الذي يسهل فيه التديس وخداع الناخب وذلك بوضع شخص بارز في أول القائمة لجذبه لانتخابها (23) .
- (4) يجعل النائب على صلة بالناخب بشكل متواصل حيث يكثف النائب اهتمامه بشؤون دائرته من أجل إعادة انتخابه ، وهذه بقدر ما هي ميزة لدى البعض فهي في نظر البعض الأخر عيب من عيوب هذا النظام الانتخابي ذلك أن اهتمام النائب بدائرته يعيقه عن القيام بواجباته في البرلمان ومن ثم ينعكس ذلك الاهتمام المحلي للنائب سلباً على المصلحة العامة إذ أن انتخابه لم يكن لخدمة دائرته وإنما لخدمة الأمة عامة (24) .
- (5) - يعطي الفرصة للمستقلين بالفوز ببعض مقاعد البرلمان . ورغم بساطة هذا النظام وانعدام التعقيدات والإجراءات فيه ومميزاته الكثيرة والتي لاشك كانت هي الدافع والمحفز للكثير من البلدان للعمل به إلا أنه يؤخذ عليه العديد من المثالب والعيوب والتي من أهمها الآتي :
- 1 - الاختيار فيه للأشخاص وليس للبرامج ، فالعاطفة والعلاقات الشخصية والروابط العشائرية والقبلية والعصبيات كلها تلعب دوراً بارزاً في ترجيح كفة هذا أو ذاك من المرشحين .
 - 2 - تكثر فيه الضغوط والابتزاز والترغيب والترهيب وشراء الذمم والدعايات غير الأخلاقية والبلطجة بكافة صورها .
 - 3 - تقل فيه فرصة الأحزاب الصغيرة بالفوز ببعض مقاعد البرلمان بما يناسب حجمها ومكانتها في الساحة حيث تسيطر الأحزاب الكبيرة في الساحة وهذا ما يؤكد قول البعض من أن تطبيق هذا النظام في مجتمع التعدد الحزبي يتمخض في النهاية عن حزبين كبيرين في الساحة وهو ما يعرف بالنظام الحزبي الثنائي (25) .
 - 4 - كون الفائز بحسب هذا النظام هو الأكثر أصواتاً من بين المرشحين فهذا يؤدي إلى أهدار تلك المجموعة الكبيرة من الأصوات التي حصل عليها بقية المرشحين وهذا يعني تجاهل تلك المجموعة من الناخبين حتى لو كانت أعلى من نصف عدد المقترعين وهذا ما يعد عيباً كبيراً في هذا النظام والذي تكون من نتائجه عدم اهتمام الناخب بالمشاركة ، بل وقلة إقباله على ممارسة هذا الحق (26) .

5 - تفرد الأحزاب الكبيرة بالأغلبية تجعلها تستبد برأيها حتى ولو كان بعضه غير صحيح.

(6) - يؤدي تركيز الأحزاب الكبيرة على الدوائر الأكثر كثافة إلى إهمال وعدم الاهتمام بتلك الدوائر الأخرى (27) ، وهذا يعني تكريس التفاوت بين مناطق البلاد مما يؤدي إلى حالة من عدم الرضي والتي تنعكس سلباً على الوضع الاجتماعي بإحياء المناطقية والفتوية والعشائرية والقبلية وبهذه الصورة فهو يمزق ولا يوحد .

رؤية عامه حول تطبيق هذا النظام :-

الذي يمكننا قوله في تطبيق هذا النظام هو أنه نظام صالح لتلك المجتمعات المبتدئة في هذه التجارب والتي لم يصبح لديها تراكم خبرات في هذا الجانب ، ولذلك فإن هذا النظام صالح لهذه المجتمعات الحديثة العهد بهذه التجارب والكثيرة الأمية والمنخفضة الوعي والقبلية الثقافة ، حيث أن مثل هذه البلدان والمجتمعات لا تستطيع تطبيق أو الأخذ بنظام شديد التعقيد في الاقتراع واحتساب الأصوات ، ولكن هذا لا يعني اقتران هذا النظام بها على الدوام فبإمكانها إذا ما اقتضت الحاجة اختيار نظام إنتخابي آخر يطلبه الواقع ويلبي حاجات المجتمع .

ثانياً : الانتخاب على نظام الدوريتين (نظام الإعادة) : ويسميه البعض بالنموذج الفرنسي في الانتخابات أو نموذج الجولة الثانية أو المرحلة الثانية والذي يتم تطبيقه في الانتخابات الفرنسية سواء الرئاسية أو البرلمانية أو المحلية (28) ، وقد أخذت به بعض الدول خاصة تلك التي كانت خاضعة للإستعمار الفرنسي في أفريقيا كدولة مالي وغيرها (29) .

ويقوم هذا النظام على أساس تفادي القصور الذي يوجد في النظام الانتخابي الفردي ، وهو وإن كان يصف على النظام الانتخابي الفردي إلا أنه يختلف عنه في اعتماده نظام التصويت بالأغلبية المطلقة (50% + 1) بدلاً من الأغلبية النسبية أو الأكثرية (30) .

فالناظر بحسب هذا النظام هو الحاصل على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين في الدائرة، فإذا لم يتحصل أي مرشح على هذه النسبة في الجولة الأولى تجرى الجولة الثانية بين الذين حصلوا على أعلى النسب وينسحب الآخرون الحاصلون على أقل النسب دافعين بمؤيديهم لتزكية أي من المرشحين المستمرين في التنافس بالجولة الثانية ، وإن كان قد جرى في فرنسا وبعض الدول الأخرى اعتماد أعلى اثنين من المتنافسين للإعادة في الجولة الثانية إلا أن هذا إستثناء من القاعدة التي تسمح لأكثر من اثنين في الإعادة (31) .

ويتميز هذا النظام بعدة مميزات يتمثل أهمها بالآتي:

- 1- يعتبر هذا النظام كسابقه سهل في الممارسة والإدارة ولا يحمل تعقيدات الأنظمة الأخرى .
- 2- يعمل فزراً واضحاً لأفضل المرشحين وأكثرهم شعبية وفيه تمحيص دقيق لاختيار الأفضل.
- 3- يتيح للناخب فرصة مراجعة حساباته خلال الجولة الثانية والتعرف أكثر على أبرز المرشحين ومعرفة إيجابيات وسلبيات ذلك العدد القليل الذي أفرز خلال الجولة الأول ليستمر في الجولة الثانية حيث يصبح من السهولة على الناخب معرفة الكثير عن أولئك الذين تقرر منحهم الإعادة .

- وهذا النظام وأن كان بهذه الإيجابيات فإنه كغيره من الأنظمة الانتخابية لا يخلُ من السلبيات والعيوب وبرز ما يؤخذ عليه الأتي :⁽³²⁾
- 1- رغم انه قام لتفادي سلبيات النظام الفردي وخاصة فيما يخص قاعدة الأغلبية النسبية أو الأكثرية إلا أنه وإن استطاع تجاوزها في الجولة الأولى فهو مجبر على التسليم بها في الجولة الثانية حيث لم تعد ملزمة له فالفائز بالجولة الثانية يكون الحاصل على أكثر الأصوات (الأغلبية النسبية) بين المرشحين المتنافسين .
 - 2- إن هذا النظام لم يتخلص من تلك السلبيات التي يوصم بها النظام الفردي كالنزعة الفردية وتعميق المناطقية وغيرها .
 - 3- تزداد في ظل هذا النظام تكاليف العملية الانتخابية إذا ما تقرر القيام بجولة ثانية .
 - 4- يشكل طول الوقت الذي يمتد من الجولة الأولى وحتى إعلان النتيجة في الجولة الثانية عاملاً من عوامل التوتر والقلق والذي قد يؤدي إلي تفجر مشاكل وحوادث اضطرابات وعدم استقرار وخاصة إذا كان ذلك في مجتمع العالم الثالث (مجتمع قبلي عشائري قليل الثقافة والوعي مع وجود السلاح بيده) .
 - 5- كذلك إن طول الفترة وعلى مرحلتين يؤدي إلي ملل الناخب إن لم يكن عزوفه عن القيام بممارسة حقه الانتخابي في الجولة الثانية .

رؤية عامة حول تطبيق هذا النظام :

إن تطبيق هذا النظام يعد أفضل من النظام الفردي إذا مورس في مجتمع عالي الثقافة والوعي ومتحرر من الولاءات الضيقة والعصبيات ويقدر النظام والقانون ولا يحتكم لغير الشرع والقانون إذا ما جار عليه احد في المجتمع ، أما في المجتمعات المتخلفة فإن تطبيق هذا النظام لن يزيدها إلا تشردماً وتعصباً وتوتراً وقد يؤدي طول الوقت بين البدء بالإقتراع في الجولة الأولى وإعلان النتائج في الجولة الثانية إلى حدوث إنفلات وقلقل وعدم استقرار .

ثالثاً : النظام الانتخابي التفضيلي :

وهو الذي يسميه البعض بالانتخاب باستخدام الصوت البديل⁽³³⁾ ، أو النموذج الاسترالي في الانتخابات أو نموذج الاقتراع التفضيلي والذي يصنف ضمن النظم الانتخابية الفردية رغم إن الناخب يفاضل بين المرشحين في دائرته على بطاقة الاقتراع التي يكون مدون فيها أسماء المرشحين في دائرته حيث يقوم بترتيبهم ترتيباً رقمياً بما يتفق ورغبته وميوله وقناعاته في المرشحين فيعطي تفضيله الأول رقم (1) والثاني (2) وهكذا حتى النهاية غير ملتزم بالترتيب الموجود في بطاقة (قائمة) الاقتراع⁽³⁴⁾ .

وتجرى عملية الفرز وفق هذا النظام بالبدء بفرز الأصوات التي أعطيت لمرشح المرتبة الأولى أي رقم واحد فإذا فاز أي من المرشحين بالأغلبية المطلقة لأصوات الدائرة اعتبر فائزاً وإذا لم يحصل أي منهم على هذه النسبة (أكثر من النصف) يتم استبعاد الأقل نسبة منهم وتوزيع ما

حصل عليه من أصوات بين الآخرين (أصحاب النسبة الأكبر) وبنسبة أصوات كل منهم ، وهكذا تستمر العملية في المستويات الثاني والثالث إلى آخر الترتيب حتى يحقق احد المرشحين الأغلبية المطلقة (35) ، ولا يتم الانتقال في الفرز من مستوى إلى آخر إلا بعد التأكد من أن أيّاً من المرشحين لم يحقق الأغلبية المطلقة .

ويتسم هذا النظام بالعديد من المزايا وتوخذ عليه العديد من المآخذ والعيوب والتي من أهمها :

1- المزايا

أ- يعطى الناخب مجالاً أوسع في الاختيار فليس الأمر أسود أو أبيض كما في النظام الفردي وإنما هناك مجال لترتيب المرشحين حسب تقدير الناخب ونظرته لكل منهم فهم بالتأكيد ليسوا على درجة واحدة لديه فهم بأوصاف وسلوكيات علمية وأخلاقية مختلفة .

ب- يدفع الناخب إلى معرفة مرشحيه عن قرب وإعطائه تقييماً لهم بناءً على معرفة دقيقة ومفصلة بسيرتهم الذاتية .

ج- يدفع الراغبين والطامحين والمجربين في الترشيح إلى تحسين صفحاتهم ومراجعة أعمالهم وسلوكياتهم اتجاه مجتمعهم حتى يظهروا بمظهر المقبول لدى أفراد مجتمعهم .

د - تقل فيه عملية التلاعب بالأصوات لكون الناخب يعطى تقييماً رقمياً لكل واحد من المرشحين.

2- العيوب:

أ- صعب الممارسة والتطبيق والإدارة فهو بحاجة إلى المهارات الحسابية والدقة في إدارة هذه العملية الانتخابية واحتساب الأصوات .

ب- يؤدي تطبيق هذا النظام في المجتمعات الإثنية والقبلية إلى تعميق الإنقسام ولا يساعد على الوحدة والتماسك (36) .

ج - توزيع أصوات المرشحين ذوي النسب القليلة على ذوي النسب الأكبر وإزاحتهم من السباق يمثل عيباً في هذا النظام حيث يعطي أصوات الناخبين لمرشحين آخرين هم لم يصوتوا لهم أصلاً (37) ، وهذا تصرف بحق من يملك لمن لا يستحق.

رؤية عامة حول تطبيق هذا النظام:

ما يلاحظ على هذا النظام الانتخابي انه يتناسب مع مجتمع تلاشت فيه الأمية وترتفع فيه نسبة الوعي ويسوده النظام والقانون وتنعدم فيه العصبية والولاءات الضيقة .

رابعا: الانتخاب بنظام الكتل :

ويسميه البعض الانتخاب بالقائمة مع الأغلبية العددية حيث يتم فيه انتخاب كتلات وليس أفراد وهو رغم هذا يدخل تحت تقسيم الانتخاب الفردي وذلك لأنه يعتمد قاعدة الأكثرية العددية .

ويقوم هذا النظام على أساس تقسيم الدولة إلي دوائر كبيرة يحد القانون عددها وعدد المقاعد المخصصة للدائرة في البرلمان وللناخب الحق في منح صوته لأي كتلة من التكتلات لأنه وفي ظل نظام التعدد الحزبي في مجتمع يطبق هذا النظام الانتخابي يكون على كل حزب إعداد قائمة من مرشحيه إذا رغب في دخول الانتخابات و عند ما يقوم الناخب

بمنح صوته لأي كتلة فإن صوته يحسب للقائمة (الكتلة) بنفس عدد المقاعد المخصصة للدائرة في البرلمان ، فإذا كان عدد مقاعد الدائرة خمسة مقاعد فصوت الناخب يحسب بخمسة أصوات لصالح القائمة التي يختارها (38).

وهذا النظام الانتخابي قد يأخذ بالأغلبية النسبية أو الأغلبية المطلقة وعلى النحو الآتي (39) :

1. الأغلبية النسبية : والتي تعني فوز المرشح الأكثر عدداً بين المتنافسين مقارنة بكل منهم على إنفراد.

ففي ظل الانتخابات بالقائمة بنظام الأغلبية العديدة وعلى جولة واحدة تفوز بمقاعد الدائرة تلك القائمة (الكتلة)الحاصلة على أكثر الأصوات المقترعة في الدائرة بين القوائم المختلفة المتنافسة بغض النظر عن مجموع هذا العدد فقد يكون إجمالي ماحصدته تلك القائمة من أصوات المقترعين لإيساوي نصف المقترعين في الدائرة بل قد يكون إجمالي ما حصلت عليه، القوائم الأخرى يفوق مجموع ما حصلت عليه القائمة الفائزة بالأغلبية النسبية .

2. الأغلبية المطلقة : وهي تعني الحصول على أكثر من نصف العدد أو بمعنى آخر تعني الحصول على (50% + 1) .

وهذه غالباً ما تستخدم بنظام الجولتين حيث تأخذ القوائم (الكتل) المتنافسة على مقاعد الدائرة بالتنافس وتفوز تلك القائمة الحاصلة على الأغلبية المطلقة من أصوات المقترعين في الدائرة بين القوائم العديدة المتنافسة .

ولهذا النظام العديد من المزايا والتي يأتي من أهمها الآتي:

- 1-انه يجعل المفاضلة بين الكتل تقوم على أساس الأفكار والمبادئ أو بمعنى آخر على أساس البرامج والسياسات وليس على أساس الإعتبارات الشخصية بين الناخبين والمرشحين.
- 2-انه يحرر النائب من سيطرة الناخب ويجعل إهتمامه بالمصلحة العامة وليس المحلية لدائرته.

ورغم هذه المزايا فإنه يوصم ببعض العيوب ويؤخذ عليه العديد من المثالب ومن أبرزها :

- 1-إنه كالنظام الفردي يهدر الكثير من الأصوات .
- 2-انه يبقي على قاعدة التهميش التي تمارسها الأغلبية على الأقلية حيث إن فوز قوائم الأحزاب الكبيرة يجعلها تفوز بجميع مقاعد الدائرة وحرمان الأحزاب الصغيرة من المشاركة وتمثيل ناخبها (40).

ولكن هذه العيوب المأخوذة على هذا النظام بالإمكان تلافيها وذلك بتعديل النظام من نظام الأغلبية العديدة الذي يهدر حقوق الأقليات إلى نظام التمثيل النسبي الذي يقوم على قاعدة الإنصاف والمساواة وعدم تجاهل أو تهميش الأقلية والحرص على إشراك الجميع في صناعة القرار ، وهذا ماسنعود للحديث عنه في المطلب الثاني .

رؤية عامة حول تطبيق هذا النظام :

يعد هذا النظام واحداً من الأنظمة الانتخابية التي تتسم بالسهولة في الممارسة والتطبيق والإدارة ولهذا فهو صالح لأي مجتمع كون الناخب سيقوم بالمفاضلة بين الكتل ومن اليسير عليه معرفة الكثير عن الكتل واختيار الأفضل منها ، ومثل هذا النظام من الممكن أن يكون مرحلة من المراحل في بلدان العالم الثالث ولكن ليس على الدوام لأنه يحمل من العيوب كما أشرنا الكثير والتي سنؤدي عند استمرار تطبيقه إلى تعميق الإنقسام وزيادة العصبية وبروز الصراع .

ومن الملاحظ إن تلك الأربعة الأنظمة الانتخابية رغم إن بعضها يعمل بالكتل أو بالقائمة إلا أنها جميعاً تعد حسب التصنيف كما لاحظنا أنظمة فردية تقوم على أساسي الأغلبية العددية (إما نسبية أو مطلقة) فهي جميعاً تدخل ضمن مجموعة أنظمة الأغلبية العددية .

رؤية عامة حول تطبيق نظام الأغلبية العددية :

يعد هذا النظام بجميع تفرعاته نظاماً يستهوي الكثير من الأنظمة السياسية في العالم لأسباب يدركها الباحثون وتحس بها الشعوب ويفصح عنها المثقفون ومفكرو الأمة وتعبير عنها الممارسات الرسمية لتلك الأنظمة فتخرج في بعضها أفعالاً يرضاها المجتمع فيه برداً وسلاماً عليه وفي بعضها الآخر مقتاً وفضاً وناراً سموم.

ففي الأولى طبقته أنظمة مومأسسة تهدف بتطبيقه إلى تخفيف عناء الناس وتسهيل إجراءات أخذهم لحقوقهم وفي الوقت نفسه تقليل أعباء الإنفاق من خزينة الأمة ولذا سارت الأمور لديها كما تشتتني الأمة لاكما تريد الحكومة فأنتي النظام الانتخابي أكله فلبى الحاجة ولذا أتت النتائج ايجابية وتلاشت عيوب النظام الانتخابي و هذا هو الفرق بين تطبيقه في الأولى و تطبيقه في الثانية حيث كان تطبيقه في هذه الأخيرة فساداً وإفساد وحرمان لمجاميع من الأفراد فتحكمت الأغلبية وتمردت الأقلية فزاد الأمر سوءاً ولذا أتت نتائج تطبيقه في هذه الأخيرة سلبية تامة على الشعب عامة .

المطلب الثاني

نظام التمثيل النسبي

من المعروف إن نظام الأغلبية العددية في الانتخابات كان هو السائد في العالم بحكم انه كان أول الأنظمة الانتخابية ظهوراً في العالم وظل يمارس في كثير من دول العالم منذ ظهوره بشكله الرسمي في أوائل القرن الخامس عشر كما سبقت الإشارة ومازال حتى الآن ، ونظراً لكثرة العيوب التي اتسم بها هذا النظام تطلع الإنسان إلى إيجاد نظام يحد من تلك العيوب ويعمل على إشراك جميع فئات الشعب في صنع القرار والابتعاد عن تجاهل الأقليات والأحزاب الصغيرة وفتح الباب واسعاً أمام كل القوى الشعبية للمشاركة السياسية .

لقد أدرك الكثير من المفكرين والمثقفين في العالم أهمية وضرورة إيجاد نظام انتخابي آخر أكثر عدلاً وأكثر إنصافاً لأطياف المجتمع السياسي والاجتماعي.

ونتيجة لذلك الحراك السياسي والاجتماعي الذي شهدته أوروبا فقد تمخض عن إيجاد نظاماً انتخابياً جديداً إلى جوار نظام الأغلبية العددية وهو نظام التمثيل النسبي كنظاماً انتخابياً رئيسياً يتفرع منه عدة أنظمة انتخابية.

ولقد كان أول ظهور لهذا النظام في أوروبا حيث بدأت في تطبيقه بلجيكا عام 1899م ثم السويد عام 1908م وما لبث أن انتشر في الكثير من دول العالم⁽⁴¹⁾ ، وكانت جازيية هذا النظام تلك الأسس التي قام عليها وتلك الأهداف التي توشح بها والمزايا التي اتسم بها والتي يمكن إيجازها بالآتي :

أ- الأسس التي قام عليها نظام التمثيل النسبي:

يقوم هذا النظام على أساس تقسيم البلاد إلى دوائر كبيرة هذا إذا لم تكن البلاد كلها دائرة واحدة ، ويخصص لكل دائرة عدداً من المقاعد يتم تحديدها وفقاً للقانون المنظم لذلك⁽⁴²⁾ ، كما أنه لا يمكن أن يقوم هذا النظام بنظام الانتخاب الفردي وإنما يقوم بنظام الانتخاب بالقائمة فهو لا يقتصر إلا بهذا النظام فتوزيع مقاعد الدائرة بين القوائم الحزبية يكون بنسبة ما حصلت عليه كل قائمة من أصوات الناخبين في الدائرة⁽⁴³⁾.

ب- أهداف نظام التمثيل النسبي:

لعل أبرز ما يهدف إليه هذا النظام الآتي:⁽⁴⁴⁾

- 1- العمل على تحقيق الإنصاف في المشاركة لكل أطياف المجتمع من خلال عدم إهدار أصوات الناخبين أو حرمان الأحزاب الصغيرة من حق المشاركة وتمثيل من صوت لها.
- 2- إزاحة القيود أو العراقيل التي تقف أمام أي قوى أو تيارات سياسية أو أقليات وتمنعها من المشاركة في صناعة القرار في بلدها .
- 3- إشعار كل القوى في المجتمع بأهميتها وبأنها تمثل جميعاً كلاً واحداً هو شعب الدولة ولا تهيمش أو إنتقاص من أيّ منها لأي اعتبار سواء كان فئوي أو عرقي أو ديني أو سياسي أو اجتماعي أو ثقافي فالمواطنة واحدة ولا تمييز بين مواطني الدولة .

ج - مزايا نظام التمثيل النسبي :

لهذا النظام مزاياه الكثيرة التي جعلته محل تفضيل في الكثير من المجتمعات ويأتي في مقدمة هذه المزايا إشراك جميع أطياف المجتمع وتمثيلهم في السلطة وجعلهم يشاركون في صناعة القرار في بلادهم وهذا ما سنعود للحديث عنه لاحقاً .

ونظام التمثيل النسبي نظام حديث النشأة كما أشرنا سابقاً إذا ما قورن بنظام الأغلبية العددية ولكنه رغم حداثة فقد لاقى انتشاراً واسعاً وتقياً لدى الكثير من الدول ، فمن الدول التي أخذت به وتعددت فيها الأحزاب على سبيل المثال بواندا 29 حزباً وإيطاليا 15 حزباً والكيان الصهيوني 12 حزباً والسويد 7 أحزاب وألمانيا 6 أحزاب وإيرلندا 6 أحزاب واليابان 6 أحزاب والهند 16 حزباً⁽⁴⁵⁾ ، ولم يعيق ذلك التعدد تطبيقها لهذا النظام بل قوى التجربة وأدى إلى النجاح بعكس ما يتصوره معارضي ونقاد هذا النظام الذين يعتبرون نظام التمثيل النسبي نظاماً يساعد على التعدد في الأحزاب والتنظيمات السياسية بل انه في رأيهم يخلق تشرذماً وتمزقاً في الأحزاب بحيث تتوالد أحزاب جديدة من الأحزاب القائمة وهذا في رأيهم نتيجة لوجود نظام انتخابي يكفل لهم الوصول للبرلمان.

ومثل هذا التعدد الذي يحدث في ظل هذا النظام كما يشير البعض يؤدي إلى وصول أحزاب صغيرة إلى البرلمان فيكون البرلمان انعكاساً للواقع التعددي مما يؤدي إلى تشكل حكومات ائتلافية ضعيفة تكون عرضة للسقوط في أي هزة تتعرض لها⁽⁴⁶⁾.

ومن أجل منع هذا التعدد والحد منه لجأت بعض الدول التي تأخذ بنظام التمثيل النسبي إلى تحديد النسبة الأدنى (نسبة الحسم) التي على الحزب أو التنظيم السياسي المرشح الحصول عليها من أصوات المقترعين من أجل دخول البرلمان والتي تراوحت من 67% إلى أعلى من 5% من أصوات المقترعين في الدولة⁽⁴⁷⁾.

وهذا النظام وخاصة بعد أن أخذ في الإنتشار في مجتمعات ذات أنظمة سياسية وثقافية واجتماعية مختلفة ومتعددة أصبح له عدد من الصور والنماذج يتناسب كلاً منها مع وضع كل مجتمع وواقعه وثقافته وأبرز ما يرصد من نماذج وصور لهذا النظام هي الآتي :

أولاً : نظام التمثيل النسبي مع القوائم المغلقة :

ويسميه البعض بنموذج القائمة الجامدة أو النموذج الإسرائيلي في الانتخابات أو نظام عدم الاختيار بين المرشحين⁽⁴⁸⁾ ، أو ما نسميه بنظام اختيار الحزب أو بنظام اختيار البرامج . يقوم الناخب في ظل هذا النظام باختيار أيّاً من القوائم الموجودة في دائرته إذا كانت البلاد مقسمة إلى دوائر كبيرة أو أيّاً من القوائم التي نزلت على مستوى الدولة ككل إذا كانت البلاد كلها دائرة واحدة .

ويكون للناخب حق التصويت على أيّاً من القوائم دون أن يكون له الحق في التعديل أو التبديل أو الحذف أو الإضافة ، فهو بإختياره لأي قائمة من القوائم يعطي صوته لتلك القائمة (الحزب) .

وعلى كل حزب ان يتقيد في قائمته بوضع عدد من المرشحين يتساوى مع العدد المخصص للدائرة من مقاعد البرلمان هذا إذا كانت البلد مقسمة إلى دوائر كبيرة أما إذا كانت البلد كلها دائرة واحدة فإن كل قائمة تتضمن عدداً من المرشحين يتساوى - أو يقل - مع مجموع مقاعد البرلمان .

وعند الفرز يتبين ما حصلت عليه كل قائمة (حزب) وتوزع مقاعد الدائرة على القوائم بنسبة ما جنته من أصوات الناخبين ويقوم الحزب بتوزيع المقاعد التي حصل عليها على مرشحيه بحسب التسلسل الذي انزله بالقائمة والذي لا شك انه قد وضعه بترتيب محسوب بدقة ومقر في الحزب بطرق شرعية نصت عليه أديباته ووثائقه وبرامجه .

مميزات النظام :

يتسم هذا النظام بمميزات يعد من أهمها انه نظام قابل للتطبيق في أي مجتمع يرغب بتطبيقه حيث أنه يكفل لكل مواطن متعلم أو أمي ممارسة حقه دون مشقة ، فاختياره سيكون لقائمة لها برامجها وألها سياساتها ومن الطبيعي أن يكون كل مواطن قد عرف عن هذا الحزب الكثير وإذا لم يكن عرف ذلك فيإمكانه معرفة ذلك ودون عناء عن طريق قواعد ذلك الحزب ومؤيديه ومناصريه ووثائقه وأديباته ومهرجاناته وندواته وعرف و بإمكانه أن يعرف الكثير عن أفعاله في أرض الواقع وعن تاريخه وماذا قدم .

ولا شك أن الحزب سيكون قد اختار في قائمته أفضل ما لديه من الكوادر ذات الأيدي النظيفة والصفحة البيضاء ، ولا يمكن للحزب أن يقدم عكس ذلك لأنه بهذا سيكون إنتحاراً منه ، ومن المؤكد انه لا توجد قوة سياسية إلا وتسعى إلى كسب الجماهير ولذا فإن التنافس بواسطة هذا النظام سيزيد من إهتمام الأحزاب بالجماهير وبإصلاح نفسها وبالسعي إلى ترجمة البرامج إلى واقع معاش قدر استطاعتها وهذا لاشك سيزيد بالمقابل من إهتمام المواطنين وسيرفع وتيرة مشاركتهم في هذه العملية الديمقراطية مما سيؤدي تبعاً إلى رفع وتيرة الوعي السياسي وزيادة الحراك الديمقراطي ومن ثم تحقيق التنمية السياسية و التي ستعكس إيجاباً على التنمية في مختلف جوانبها .

عيوب النظام :

أن هذا النظام وان اتسم بتلك المميزات فإنه لا يخل من النقد فقد أخذ عليه العديد من المثالب والتي يتمثل أهمها بان هذا النظام يجعل الناخب مقيد بإختيار حزب (قائمة) ولا يعطيه الحرية في التعبير الدقيق عن رغبته والتي قد لا تكون في قائمة واحدة فهو لا يمكنه من المفاضلة الحقيقية حيث أن الناس ليسوا جمعياً في الأحزاب وهذا يعني أن اغلبهم يفاضل بين الناس بحسب قدراتهم وكفاءتهم وليس بحسب انتماهم وبرامج أحزابهم .

رؤية عامة حول تطبيق هذا النظام :

إن تطبيق هذا النظام يتوقف على الرغبة والحاجة الشعبية فحيثما كان التوجه في إتجاه هذا النظام فلا شك إن تطبيقه سيحقق نتائج إيجابية بعكس إذا كان رغبة حزب أو حاكم فالنتيجة ستكون سلبية .

وفي اعتقادي إن أي مجتمع فيه التعددية السياسية والحزبية سيكون هذا النظام أنجح نظام في الموازنة بين التكوينات السياسية والحزبية فيه وسيؤدي إلى نزع فتيل التوتر وعدم الاستقرار وسيخلق مجتمعاً يرضى كل مكون فيه بما حققه وما حصل عليه من تمثيل بحسب نسبته في الصندوق والذي سيكون مقياس لحجمه في الساحة ولن يجرؤ أحد على إبداء التفرد بتمثيل المجموع والإستحواذ على السلطة وقهر الآخرين فجميع التكوينات لن ترضى بالرجوع عن هذا النظام إلى وضع التفرد والتسلط والقهر من البعض للبعض الآخر.

ثانياً : نظام التمثيل النسبي شبه المرن :

ويسميه آخرون بالنموذج الاسكندنافي في الانتخابات أو القائمة شبه المرنة أو ما يمكن أن يطلق عليه بنظام التمثيل النسبي المقيد ، وهذا النظام يطبق في كثير من الدول فعلى سبيل المثال تقوم كل من السويد والنرويج والدنمارك بتطبيقه في انتخابات مجالسها التشريعية (49).

وهو كسابقه تقسم بموجبه البلاد إلى دوائر كبيرة لكلٍ منها عدداً من مقاعد البرلمان وتقوم الأحزاب بإنزال مرشحيها بعدد يتساوى مع عدد مقاعد الدائرة في البرلمان وللناخب في ظل هذا النظام أن يختار إحدى القوائم الموجودة في الساحة وله حرية المفاضلة بين المرشحين في إطار قائمته المفضلة التي اقتنع بها، أي أن من حقه إعادة ترتيب أسماء المرشحين في إطار القائمة وإعطاء تفضيله الأول رقم واحد والثاني رقم اثنين وهكذا حتى ينتهي من آخر اسم في القائمة ، ولا يلتزم بالترتيب الذي ورد فيها فمن حقه أن ينزل الذي في أول القائمة في الوسط أو الأخير ويأتي بالأخير إلى المقدمة أو الوسط وهكذا (50).

فالناخب هنا بحسب هذا النظام عندما يختار قائمة فليس من حقه أن يخرج عنها وإنما تكون حريته في إجراء الترتيب داخل القائمة ، فبإمكانه إعادة ترتيبها أو منحها صوته دون تغيير فيها.

وعند عملية الفرز يراعي الترتيب الذي أقره أغلبية الناخبين بالنسبة لقوائم المرشحين وهذا ما يؤدي إلى فوز المرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات بالمقارنة مع زملائهم في القائمة وفق قاعدة التمثيل النسبي (51).

وكما هو معروف في نظام التمثيل النسبي يجرى الفرز وكل قائمة تحصل من المقاعد بما يتناسب ونسبتها من أصوات الناخبين ويكون توزيع المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة بمراعاة ذلك الترتيب الذي قام به الناخب حيث وكما أشرنا يفوز المرشحون بحسب مراتبهم التي أقرها الناخب بترتيبه لهم أول وثاني أو واحد و اثنين وهكذا.

مزايا هذا النظام :

يتميز نظام التمثيل النسبي شبه المرن بعدة مزايا لعل أبرزها انه في الوقت الذي أتاح فيه للناخب حرية اختيار البرامج والسياسات (القوائم للأحزاب المختلفة) فهو في الوقت نفسه أعطى الناخب حرية المفاضلة بين المرشحين في القائمة التي أختارها ، وهذا أبعد عنه التردد في حسم اختياره لقائمة ما .

عيوب هذا النظام :

لعل أبرز عيب يوجه إليه من منتقديه انه لم يتحرر من تقييد الناخب في إطار قائمة واحدة وإن كان قد أعطاه مجالاً للمفاضلة بين مرشحي القائمة الواحدة.

رؤية عامة حول تطبيق هذا النظام :

إن تطبيق هذا النظام يتميز بأنه يعطى الناخب إمكانية في تقييم المرشحين في أي قائمة بمنحهم المراتب التفاضلية بحسب تقييّمه لهم وهذه ميزة لهذا النظام حيث انه في الوقت الذي يتم فيه الإختيار يتم فيه التقييم والمحاسبة.

وهذا النظام وبحسب هذه الكيفية بقدر ما هو صالح لمجتمعات متقدمة فهو في الوقت نفسه صالح لمجتمعات نامية لكونه يسمح للناخب في ممارسة حقه في الإختيار والمفاضلة بين القوائم والمفاضلة في إطار القائمة فهو يعطي أولاً مؤشر للأحزاب عن صورتها في الواقع فهو يقيم سياسات وبرامج الأحزاب ويتبين ذلك من خلال النسب المتفاوتة التي تحصل عليها تلك الأحزاب ، وثانياً انه يقيم قيادات وكوادر الأحزاب من خلال المفاضلة التي تجرى داخل القائمة بين مرشحي القائمة الواحدة .

ونظام بهذا التقييم يحتاجه مجتمع العالم الثالث من أجل تقييم تلك التجارب والسياسات المتعددة ولكن ذلك يقتضي وعياً عالياً وتحرراً من الأمية وإضافة إلى هذا ممارسته بشفافية عالية وكذلك حيادية أجهزة السلطة.

ثالثاً : التمثيل النسبي مع المزج بين القوائم :

ويسميه البعض القائمة المرنة أو النموذج السويسري في الإنتخابات أو نظام الإختيار الحر بين المرشحين⁽⁵²⁾ ، والذي يمكن تسميته أيضاً بنظام التمثيل النسبي مع التفضيل المفتوح .

وهو يقوم على أساس تقسيم البلاد إلى دوائر كبيرة يحدد لكل منها عدد من المقاعد في البرلمان ، وتقوم الأحزاب حسب هذا النظام بإنزال قوائم تحتوى عدداً من المرشحين يتساوى مع ما هو مخصص للدائرة من مقاعد في البرلمان .

ويكون للناخب عدداً من الأصوات يتساوي مع عدد مقاعد الدائرة في البرلمان وله بحسب هذا النظام الحق في الإدلاء بأصواته كلها لصالح قائمة معينة أو لصالح فرد أو أفراد فيها .

كما أن له أن يقوم بإعادة ترتيب المرشحين في القائمة وكذلك له حق الحذف أو الإضافة في القائمة وله الحق إذا أراد أن يكون قائمة جديدة من بين القوائم - المزج بينها - بحسب رغباته وميوله.

وعند الفرز توزع المقاعد على الأحزاب بنسبة ما حصل عليه كلاً منهم من أصوات الناخبين ، ويحصل على مقاعد الحزب مرشحوه في القائمة الذين حصلوا على أعلى الأصوات بين زملائهم الذين ضمتهم قائمة الحزب (53) .

مميزات هذا النظام :

وهذا النظام يتسم بعدة مميزات من أبرزها الآتي :

- 1- إعطاء الحرية الكاملة للناخب في الاختيار الدقيق حسب تقديره للمرشحين في كل القوائم وكذا حسب ميوله ورغباته ودونما قيود أو شروط .
- 2- الناخب مخير في المفاضلة بين البرامج والسياسات بحسب القوائم ، أو بين القدرات والكفاءات بين المرشحين في كل القوائم .

عيوب النظام :

إن ما يؤخذ على هذا النظام انه نظام معقد يطلب وعياً عالياً وتحرر من الأمية وذلك كي يستطيع الناخب أن يدلي بصوته لمن أراد ويوزع أصواته بين المرشحين إن رغب ويكون قائمة من الأفضل من بين مرشحي القوائم المختلفة حسب نظرته وتقييمه للمرشحين من حيث مؤهلاتهم وقدراتهم وسجلاتهم على اختلاف مشاربهم الفكرية والسياسية .

رؤية هامة حول تطبيق هذا النظام :

لعل ما يجعل الباحث يميل في اتجاه منتقدو هذا النظام القائلون بصعوبة تطبيقه في مجتمع ترتفع فيه نسبة الأمية ويقل فيه الوعي .
فهذا النظام يعطي الناخب مجالاً واسعاً للتعبير عن رغباته وميوله وتقديره للبرامج والسياسات والكفاءات والقدرات والمؤهلات ولذا فإنه من أجل قيام الناخب بهذا الدور ومن ثم نجاح هذا النظام في واقع المجتمع لا بد أن تكون الأمية قد اختفت والوعي قد ارتفع والعصبيات قد تلاشت وأجهزت السلطة قد التزمت الحياد .

رؤية عامة حول تطبيق نظام التمثيل النسبي :

إن تطبيق هذا النظام الانتخابي في واقع أي مجتمع تتوفر لديه الحاجة والرغبة لذلك سيولد رضى اجتماعي جبار ما يحققه هذا النظام من عدل وإنصاف في عملية تمثيل مكونات المجتمع المختلفة السياسية والاجتماعية في كل عملية انتخابية أو على كل المستويات شريطة أن يكون هناك مجتمعاً مدرك ويعي فيه كل مواطن حقه وواجبه ومسؤولياته تجاه شعبه ووطنه ومثلما يدافع عن حقه في النجاح يسلم في الوقت نفسه بحق الآخر في الفوز حال استحقاقه لذلك .

طرق تحديد الفائزين بمقاعد البرلمان في نظام التمثيل النسبي :

توجد في العالم ثلاث طرق لتحديد ومعرفة الفائزين بمقاعد البرلمان في القوائم المختلفة في أي من صور التمثيل النسبي الثلاث المشار إليها سابقاً وهذه الطرق هي:

الطريقة الأولى: المتوسط (القاسم) الانتخابي :-

ويكون معرفة هذا المتوسط بالقيام باحتساب الأصوات الصحيحة للمقترعين في الدائرة وقسمة إجمالي تلك الأصوات على عدد المقاعد المخصصة للدائرة في البرلمان فيكون الرقم الناتج عن هذه القسمة هو المتوسط الانتخابي والذي نستطيع بواسطته معرفة المقاعد التي حصلت عليه كل قائمة وذلك بقسمة مجموع ما حصلت عليه كل قائمة من الأصوات على هذا المتوسط فيكون الناتج هو عدد ما تستحقه من مقاعد في البرلمان (54) .

الطريقة الثانية: المتوسط (القاسم) القومي :-

تستخدم هذه الطريقة على المستوى القومي حيث يتم احتساب الأصوات الصحيحة للمقترعين في سائر دوائر البلاد وقسمة هذا الإجمالي للأصوات على عدد مقاعد البرلمان فيكون الناتج هو القاسم القومي . وفي سبيل معرفة عدد ما تستحقه كل قائمة من مقاعد نقوم بقسمة إجمالي ما حصلت عليه من أصوات في كل دائرة على ذلك القاسم القومي فيكون الناتج هو عدد ما تستحقه من مقاعد في البرلمان (55) .

الطريقة الثالثة: الرقم (العدد) الموحد :-

في هذه الطريقة يكون تحديد رقماً ما بطريقة دقيقة قبل القيام بعملية الانتخابات ، وهذا الرقم قد يزيد أو ينقص من فترة أو دورة لأخرى إذا ما رغب هذا البلد أو ذاك في زيادة أو إنقاص عدد أعضاء برلمانه .

وبحسب هذه الطريقة يكون تحديد مقاعد كل قائمة على أساس ما تتضمنه الأصوات التي حصلت عليها من هذا الرقم الموحد (56) .

ومن المؤكد انه وفي كل طريقة من تلك الطرق الثلاث لاحتساب مقاعد كل قائمة يتبقى خارج القسمة باقي من الأصوات لهذه القائمة أو تلك لا تصل إلى النصاب المحدد ، وهذه المجاميع من الأصوات لا تهدر ولكن يتم معالجتها وتوزيع المقاعد الممثلة لها إما محلياً أو قومياً وعلى النحو الآتي :-

أولاً : تمثيل الأصوات المتبقية محلياً :

أما عن باقي الأصوات التي بقت لكل قائمة بعد قسمت ما حصلت عليه من أصوات على المتوسط الانتخابي أو القومي فيكون تمثيلها وفقاً لهذه الطريقة بإحدى الصورتين التاليتين:

1 - طريقة الباقي الأكبر : يجرى في البداية عمل حصر دقيق للأعداد المتبقية من الأصوات لكل قائمة ، ونقوم بترتيبها ترتيباً تنازلياً يبدأ بالأكبر وينتهي بالأصغر ، وعلى ضوء ذلك توزع المقاعد المتبقية على هذه القوائم حسب هذا التسلسل فتأخذ القائمة صاحبة أكبر باقي النصيب الأوفر من تلك المقاعد المتبقية ثم التي تليها وهكذا حتى تشغل كل المقاعد المتبقية (57).

2 - طريقة المتوسط الأكبر : ونحصل على هذا المتوسط بقسمة مجموع ما حصلت عليه كل قائمة من أصوات على ما حصلت عليه من مقاعد زائد واحد وبهذه الطريقة نعرف هذا المتوسط لدى كل قائمة فنرتبها تنازلياً ، ونقوم بتوزيع المقاعد المتبقية على تلك القوائم فتحصل القائمة صاحبة المتوسط الأكبر على الحصة الأعلى من المقاعد أو المركز الأول ثم التي تليها في الترتيب حتى آخر المقاعد المتبقية (58).

ثالثاً : تمثيل الأصوات المتبقية قومياً :

تستخدم هذه الطريقة عند اتباع طريقة الرقم الموحد في معرفة ما حصلت عليه كل قائمة من المقاعد البرلمانية فمعروف انه عند ما يتم تحديد مقاعد كل قائمة وفقاً لما اشتملت عليه أصواتها في كل دائرة من الرقم الموحد يتبقى عدداً من الأصوات لكل قائمة لم تستفد منها فيتم جمع تلك الأصوات التي لم تستفد منها القائمة في كل دائرة وتقسّم على الرقم الموحد فنحصل على ما تستحقه تلك القائمة من المقاعد الإضافية (59).

المطلب الثالث

النظم المختلطة أو النظم المجمعّة

النظام المختلط هو خليط بين النظامين (نظام الأغلبية العددية ونظام التمثيل النسبي) وهو يسود في عدد من دول العالم يأتي في مقدمتها ألمانيا واليابان (60) ، وبوليفيا وفنزويلا وليسوتو ونيوزلندا (61). والنظم المختلطة يسميها البعض بالنظم المجمعّة أو

النظام النسبي ثنائي العضوية أو نظام الصوتين أو نظام العضوية الإضافية أو النظام النسبي المختلط⁽⁶²⁾.

والنظم المختلطة أو المجمع لها عدة صور أو أنواع أهمها الأتي :

1- النظام الفئوي : أو ما يعرف بالنظام الموازي يقوم على أساس تقسيم مقاعد المجلس النيابي إلى قسمين:

القسم الأول يتم انتخابهم على أساس قاعدة نظام الأغلبية العددية والقسم الثاني على أساس نظام التمثيل النسبي في دوائر كبيرة متعددة الأعضاء (دوائر قومية) ، وتسير العملية في الشقين سوياً بحيث يطبق كل شق النظام الانتخابي المحدد له وبشكل موازي للشق الأخر دونما ربط بين الشقين⁽⁶³⁾.

وهذا النظام الثنائي أو المزدوج النظامين في حال حدوث خلل في تطبيقه وممارسته سيؤدي ذلك إلى الميل في اتجاه إحدى النظامين وهذا في اعتقادي مؤشر على صحة أو خطأ التطبيق فقد يصبح النظام أكثر قرباً من نظام التمثيل النسبي وهذا دليل صحة ودليل وعي المجتمع ، وفي حال الاقتراب أكثر من نظام الأغلبية العددية يكون ذلك دليل على الانتكاس والعودة عن تطبيق قاعدة الإنصاف .

2- النظام التعويضي: وهو عكس النظام الفئوي حيث أن عملية انتخاب شقي البرلمان والمتمثل بالشق القومي (بنظام التمثيل النسبي) ، والشق المحلي أو دائرة العضو الواحد (بنظام الأغلبية العددية) فإن هذان الشقان يكونان مترابطان في أثناء إجراء العملية الانتخابية حسب هذا النظام حيث إن أصوات غير الناخبين في الشق الأول (نظام الأغلبية العددية) يؤخذ مجموعها في الحساب عند تخصيص مقاعد الشق الثاني (التمثيل النسبي) وذلك بعملية حسابية يتم فيه طرح مجموع ما حصله الفائزون من أصوات في دائرة العضو الواحد من إجمالي ما حصل عليه الأحزاب من أصوات على المستوى القومي وبهذه الطريقة تعوض الأحزاب الصغيرة ما فقدته من مقاعد بنظام الأغلبية⁽⁶⁴⁾.

وهذا في تقديري وان كان فيه جانباً من الحرص على تمثيل جميع أطراف المجتمع السياسي إلا أنه في نفس الوقت يكون فيه تحايل على حق الناخب الذي أعطى صوته في دائرة العضو الواحد لذلك الحزب والذي تم حذفهم من إجمالي أصواته على المستوى القومي ، وهذا ما أخذ على هذا النظام .

3- النظام النسبي المختلط:

وهو كما أشرنا فرع من فروع النظم المجمع ولكنه يختلف عن النوعين السابقين في أنه يتم تخصيص جميع المقاعد حسب التمثيل النسبي والأصوات التي تحصل عليها الأحزاب على المستوى القومي هي التي يحدد على ضوءها حصة كل حزب من المقاعد بالتناسب .

فهذا النظام هو كسابقه في توزيع مقاعد المجلس فهناك نصف يتم انتخابهم على أساس الدوائر الصغيرة بحسب نظام الأغلبية المطلقة والنصف الثاني على أساس التمثيل النسبي من المقاعد بالتناسب.

وفي هذا النظام يتحدد إجمالي مقاعد الحزب عن طريق النسبة التي حصل عليها على المستوى القومي وفقاً لنظام التمثيل النسبي أي أنه في ظل هذا النظام تجرى عملية حسابية دقيقة نسبة وتناسب بين نسبته على المستوى القومي وما حصل عليه الحزب على مستوى الدائرة الصغيرة فكلما زاد مقاعده على مستوى الدائرة الصغيرة يقل تبعاً لذلك مقاعده في القائمة على المستوى القومي وتجدر الإشارة هنا إلى أنه قد يحصل أن يكسب أحد الأحزاب عدداً من مقاعد العضوية حسب قاعدة توزيع التمثيل النسبي (النسبة والتناسب) فإن الحزب يحتفظ بتلك المقاعد وتسمى مقاعد إضافية وهم ما يسمون بحسب هذا النظام بالنواب الزائدون أو الإضافيون⁽⁶⁵⁾.

مميزات النظم المجمعية:

لقد ظهر هذا النظام كما يبدو لتلافي ما يعتقده أنصار هذا النظام عيوب الأنظمة الأخرى فهو لم يجعلها تجري بشق واحد كما في الأنظمة الأخرى وإنما جعل العملية تسير بشقين جامعةً المحلي والقومي ومع إن الشقين يتم كل منهما بنظام إنتخابي إحداهما بالأغلبية العددية والثاني بالتمثيل النسبي إلا أن النظام أوجد تكاملاً بين الشقين يتم فيه إجراء عملية توازن ومساواة بين القوى السياسية على أساس قاعدة الإنصاف .

عيوب النظم المجمعية :

إن أول مأخذ على هذه النظم أنها شديدة التعقيد والصعوبة في احتساب النتائج والقوائم الناجحة.
كما أنه يؤخذ على هذا النظام أنه يؤدي في بعض الأحيان عند توزيع النسب بين القوائم وتوزيع المقاعد إلى ظهور نواب فائضون أو زائدون كما سبقت الإشارة وهذا مأخذ كبير على هذه النظم .

رؤية عامة حول تطبيق هذه النظم:

لاقت هذه النظم نجاحاً كبيراً في كثير من الدول وهذا لا شك عائد إلى رغبة وحاجة تلك الدول إلى هذه النظم ، فأى نظام انتخابي لا يطلبه الواقع حتماً سيؤدي إلى الفشل ومثل هذه النظم حقيقة يطلب تطبيقها درجة من الوعي السياسي والاجتماعي المترافق مع ثبات واستقرار وترسخ التعددية السياسية والحزبية في واقع المجتمع .

الغائمة والاستنتاجات

يتضح لنا من كل ما سبق أن هناك ثلاثة أنظمة انتخابية تسود العالم والتي تتمثل بنظام الأغلبية العددية ونظام التمثيل النسبي والنظم المختلطة أو المجمععة ، ومن هذه الأنظمة الثلاثة الرئيسية تتفرع عدداً من الأنظمة الانتخابية الفرعية.

ولكل نظام من تلك الأنظمة مزاياه وعيوبه والتي تقاس بمخرجات ذلك النظام ، فالمزايا والعيوب قد تختلف في درجاتها من مجتمع إلى آخر يطبق نفس النظام الانتخابي ، ومن هنا نلاحظ النجاح والقبول في هذا المجتمع والرفض في مجتمع آخر يطبق نفس النظام بمعنى آخر أن نفس النظام الانتخابي المطبق في المجتمعين تكون مخرجاته متباينة حيث تكون في الأول قبول ورضى وتحقق الإستقرار ومن ثم تبرز المزايا وتنكمش السلبيات والعيوب في حين تكون مخرجاته في الثاني رفض وتمرد وعدم قبول فتظهر السلبيات في أعلى درجاتها وتتوارى المزايا والإيجابيات فتشيع في المجتمع ظاهرة عدم الاستقرار .

وهذا ما يلاحظ عند إجراء مقارنة بسيطة بين بلدين إحدهما من العالم المتقدم والآخر من العالم النامي يطبقان نظام انتخابي واحد سنجد تلك الفروقات والتباينات المشار إليها أعلاه ، أضف إلى ذلك إن اختيار النظام الانتخابي في البلدين قد تحكمه في حالة الدولة المتقدمة إعتبارين هما الإعتبار الاجتماعي والاعتبار الثقافي وقد لا تحكمه في الدولة النامية أياً من هذه الإعتبارات أوغيرها غير الرغبة في الإستمرار ببسط السيطرة والهيمنة والنفوذ والتفرد بالسلطة ورفض التسليم بحق الآخرين بالمشاركة في السلطة .

ولذا نجد تلك الدول المتقدمة تبدل وتغير في أنظمتها الانتخابية متى دعت الحاجة إلى ذلك ، بينما نرى بلدان العالم النامي تتمسك بتلك الأنظمة الانتخابية وإذا ما أجبرت على التغيير بفعل الضغط الجماهيري نجدها تعود سريعاً لتلك الانظمة الفردية (نظام الأغلبية العددية) تحت مبرر سهولة تطبيقها وتنفيذها في الواقع الاجتماعي المرتفع الأمية والقليل الوعي ، أضف الى هذا كما تدعي ان تطبيق أنظمة كنظام التمثيل النسبي سيوجد حكومة ضعيفة متقلبة هشة تسقط في أي أزمة تتعرض لها ، وهي في اعتقادي مبررات تتحجج بها تلك الأنظمة والحقيقة لا هي هذه ولا تلك وإنما رغبة هذه الأنظمة باستمرار سيطرتها على المجتمع واعتقادها أنه بغير ذلك النظام الانتخابي (الأغلبية العددية) الذي تعمل به لن تستمر لأنها كما تعتقد بتغيير ذلك النظام بنظام آخر سيمكن من يختارهم الشعب للوصول للحكم وهذا سيفقدنا نفوذها ومن ثم زوال سلطانها .

ولذا فإن أنظمة العالم الثالث التي تأخذ معظمها بنظام الأغلبية العددية قد استساغت تلك الأنظمة الفردية التي توفر لها شرعية الحكم بتلك الطريقة وإن كانت على حساب المجتمع ، ولهذا فالمعاناة في هذه المجتمعات مستمرة رغم صيحات الأغلبية فيها ومطالبتها بالتغيير .

والتغيير من حق أي مجتمع ، ذلك أن أي مجتمع قادر على أن يغير ويبدل في نظامه الانتخابي بما يتفق وحاجاته ورغباته وبما يحقق العدالة والمساواة في التمثيل وفي المشاركة السياسية وفي إنصاف كل مكون من مكونات المجتمع السياسي والاجتماعي ، وهذا لن يتحقق لأي مجتمع إلا وفق نظام انتخابي يكفل للجميع المشاركة ويمكنهم من الإشتراك الحقيقي في السلطة وفي إدارة شؤونهم .

لهذا فإنه وكما رأينا في سياق بحثنا أن نظام التمثيل النسبي هو الأكثر تفضيلاً في العالم والذي أخذ في الانتشار في الكثير من المجتمعات وما زال الكثير يتطلع إليه وذلك لما يتمتع به من عدالة التمثيل والإنصاف لكل المكونات الاجتماعية والسياسية في المجتمع .

وهذا الإنتشار كما يبدو على حساب نظام الأغلبية العددية الذي أخذ في الانحسار بعد أن كان هو النظام السائد في العالم ، وستستمر وتيرة نمو وانتشار نظام التمثيل النسبي في العالم طالما والعالم يتجه نحو ترسيخ الممارسة الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة .

ومن المؤكد انه لا يوجد نظام انتخابي يخلو من العيوب ولكن ليس جميعها على درجة واحدة ، فبعض الأنظمة كما رأينا في بحثنا يغلب فيه العيوب على المميزات كما في حالة نظام الأغلبية العددية الذي يهمل الأقليات وتكثر فيه الألاعيب والخداع ، والعكس في نظام التمثيل النسبي حيث تبرز المزايا من خلال إشراك جميع أطراف المجتمع في السلطة وبحسب مكانة كل مكون من مكونات المجتمع في الواقع .

وهذا لا يعني أن اختيار النظام الانتخابي يتوقف على الرغبة فقط بل أنه توجد عدة إعتبارات أخرى يأتي في مقدمتها الواقع الاجتماعي ثم الثقافي والاقتصادي وكذلك طبيعة النظام السياسي ، فتلك الإعتبارات تلعب دوراً كبيراً في اختيار النظام الانتخابي .

ولذلك فإن اختيار النظام الانتخابي ، الذي يتفق مع واقع المجتمع ورغباته وحاجاته لا شك سيؤدي نجاحاً في واقع ذلك المجتمع ويحقق الأهداف المرجوة من وراء تطبيقه .

ولا يعني ذلك أن أي مجتمع يأخذ بنظام انتخابي ما يظل سمته الملاصقة له وقدره الذي يلزمه فبإمكان أي مجتمع أن يغير ويبدل في نظامه الانتخابي كلما رأى حاجة لذلك .

قائمة الهوامش والمراجع

- 1- مورييس دوفرجهيه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري (الأنظمة السياسية الكبرى) ، ترجمة جورج سعد ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، 1992م ، ص25 .
- 2- المادة (63) من دستور الجمهورية اليمنية .
- 3- المادة (53) من قانون الانتخابات رقم 13 لسنة 2001 م .
- 4- بيار بلكتيت ، النظام السياسي والإداري في فرنسا ، ترجمة عيسى عصفور ، بيروت - باريس ، منشورات عويدات ، 1983م ، ص22-23 .
- 5- د.يوسف سليمان سعيد ، وسائل الإعلام والدعاية الانتخابية ، صنعاء ، دار الكتاب الجامعي ، 2006م ، ص125 .
- 6- د.علي الصاوي ، كريم السيد ، النظم الانتخابية في الدول العربية ، في أ.د. عالية المهدي ، د.محمد مصطفى كمال ، (محررين) ، النظم الانتخابية ما بين مصر والعالم ، إدارة البحوث العلمية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، المدينة ودار النشر بدون، 2003م ، ص62 .
- 7- د.محمد فرج الزائدي ، مذكرات في النظم السياسية ، منشورات الجامعة المفتوحة ، ط2 ، 1997م ، ص292 .
- 8- المادة(43) من دستور الجمهورية اليمنية .
- 9- المادة(64- أ) من دستور الجمهورية اليمنية .
- 10- المادة(3) من قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم 13 لسنة 2001م .
- 11- اختلفت بعض المجتمعات في تطبيق هذا المبدأ فبعضهم اعتمد قيد الثروة كتوفر نصاب مالي معين أي أن يحوز الناخب عقاراً أو أرضة أو مالاً ما يقدر يصل حد النصاب الذي حدده القانون كحد أدنى والبعض الآخر اعتمد قيد التعليم (شهادات أو كفاءة) علي سبيل المثال كانت بعض الولايات في الولايات المتحدة الأمريكية تشترط على الناخب أن يكون قادراً على تفسير الدستور .
- 12- د. محمد عاشور مهدي ، النظم الانتخابية في إفريقيا بعد الحرب الباردة ، في ، أ.د. عالية المهدي ، د. محمد مصطفى كمال (محررين) ، مصدر سابق ، ص122 .
- 13- بروفيسور احمد محمد الكبسي ، نظام الحكم في الجمهورية اليمنية ، صنعاء ، الوكالة اليمنية للدعاية والإعلان والنشر ، 2002م ، ص134 .
- 14- د. عبد السلام نووير ، الأبعاد السياسي لتطور النظام الانتخابي في مصر ، في أ. د. عالية المهدي د. محمد مصطفى كمال (محررين) ، مصدر سابق ، ص22 .

- 15- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، في ، ا.د. عالية المهدي ، د. محمد مصطفى كمال ، مصدر سابق ، ص 87 .
- 16- د.كريستوف هارتمان ، النظم الانتخابية المقارنة : التجربة الألمانية ، في : ا.د. عالية المهدي ، د. محمد مصطفى كمال ، مصدر سابق ، ص 144 .
- 17- د. احمد شرف الدين وآخرون ، النظم الانتخابية ومستقبل الديمقراطية في الجمهورية اليمنية (بحوث ومناقشات الندوة المنعقدة في صنعاء 16 - 17 فبراير 1992 م) ، ص 27-38 .
- 18- د.عاصم سليمان ، الديمقراطية ، طرابلس ، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر ، 1988م ، ص 15-17 ، وأنظر دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 87 .
- 19- د.كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، جامعة دمشق، 1985م، ص 135.
- 20- د. عبد اسلام نوير ، مصدر سابق ، ص 38، 36، 29 .
- 21- د. احمد شرف الدين وآخرون ، مصدر سابق ، ص 28 .
- 22- المادة (24/ب) من قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم 13 / 2001 م.
- 23- د. نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظام السياسي والقانون الدستوري، جامعة مؤتة ، 1999م ، ص 319.
- 24- د. عاصم احمد عجيلة ، د. محمد رفعت عبد الوهاب ، النظم السياسية ، صنعاء ، ط 3 ، 1985م ، ص 237.
- 25- د. عبد السلام نوير ، مصدر سابق ، ص 25 .
- 26- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 88-89.
- 27- المصدر نفسه ، ص 89 .
- 28- د. احمد شرف الدين وآخرون ، مصدر سابق ، ص 29 .
- 29- احمد عبدالله الصوفي وآخرون ، التحول الديمقراطي في اليمن .. التحدي والاستجابة (دراسة تحليلية مقارنة للانتخابات البرلمانية 93-97-2003م) ، صنعاء مطبع التوجيه المعنوي ، 2002م ، ص 219 ، وأنظر دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 89 .
- 30- د. هاني الحوراني وآخرون ، الانظمة الانتخابية المعاصرة ، عمان ، دار السنديباد ، 1995م ، ص 76-77 ، وأنظر د. احمد شرف الدين ، مصدر سابق ، ص 29 .
- 31- د. محمد فرج الزائدي ، مصدر سابق ، ص 298-299 .

- 32- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية - بالسويد ، مصدر سابق ، ص 90 .
- 33- المصدر نفسه ، ص 90 .
- 34- د. أحمد شرف الدين وآخرون ، مصلان سابق ، ص 30-31 .
- 35- المصدر نفسه ، ص 31 .
- 36- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطي والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 91 .
- 37- المصدر نفسه ، ص 91 .
- 38- د. محمد فرج الزائدي ، مصدر سابق ، ص 293 .
- 39- د. عبد المجيد عبد الحفيظ سليمان ، النظم السياسية ، القاهرة ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، 1998م ، ص 210-211 .
- 40- د. عاصم احمد عجيلة ، د. محمد رفعت عبد الوهاب ، مصدر سابق ، ص 236-238 .
- 41- د. كمال الغالي ، مصدر سابق ، ص 235 .
- 42- عبد العزيز سلطان المنصوب ، انتخابات 93 النيابية في اليمن (أرقام ودلالات) ، ط1 ، 1995م ، ص 13 .
- 43- د. عبد المجيد عبد الحفيظ سليمان ، مصدر سابق ، ص 11 ، 42 . وأنظر دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 93-94 .
- 44- د. نعمان احمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص 329 .
- 45- د. احمد شرف الدين وآخرون ، مصدر سابق ، ص 36 .
- 46- هاني الحوراني ، وآخرون ، مصدر سابق ، ص 68-69 .
- 47- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 98-99 .
- 48- د. احمد شرف الدين وآخريين ، مصدر سابق ، ص 35 .
- 49- د. علي الصاوي ، مصدر سابق ، ص 65 ، وأنظر د. محمد فرج الزائدي ، مصدر سابق ، ص 31 .
- 50- د. احمد شرف الدين وآخرون ؛ مصدر سابق ، ص 35 .
- 51- المصدر نفسه ، ص 33 .

- 52- د. محمد فرج الزائدي ، مصدر سابق، ص301.
- 53- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بالسويد، مصدر سابق، ص 192-93.
- 54- د. ماجد راغب الحلو ، الدولة في ميزان الشريعة (الأنظمة السياسية) ، الإسكندرية ، دار المطبوعات الجامعية ، 1996 ، ص155 .
- 55- المصدر نفسه ، ص156 .
- 56- دراسة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعد الانتخابية بالسويد ، مصدر سابق ، ص 103 ، وانظر د. ماجد راغب الحلو ، مصدر سابق ، ص156 .
- 57- د. ماجد راغب الحلو ، مصدر سابق ، ص157 .
- 58- المصدر نفسه .
- 59- المصدر نفسه ، ص158 .
- 60- د. كريستوف هارتمان ، مصدر سابق ، ص 141 . وانظر د. ماجد راغب الحلو ، مصدر سابق ، ص159 .
- 61- المصدر نفسه ، ص141 .
- 62- المصدر نفسه ، ص146 .
- 63- المصدر نفسه ، ص146 .
- 64- المصدر نفسه ، ص147 .
- 65- د. ماجد راغب الحلو ، مصدر سابق ، ص158-159 .

رفع الصوت وأحكامه في الشريعة الإسلامية

د. مازن حسين حريري
 أستاذ الفقه المقارن المساعد
 قسم الدراسات الإسلامية
 كلية الآداب جامعة تعز اليمن
 الأربعاء 1/ربيع الأول/1430هـ - 2009/2/25م

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة، وأتم التسليم على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:
 فالصوت نعمة من الخالق سبحانه وتعالى؛ وهبنا إياها كي نسخرها في كل نافع ومفيد، وأرشدنا إلى الغض من أصواتنا، وأن نحسن استخدامها وفق المناسب من المواقف، فنخفضها إذا تطلب الموقف الخفض، ونرتفعها عندما يستلزم الرفع.

وإن أقوامًا حولوا هذه النعمة إلى نقمة؛ برفع أصواتهم أو أصوات الآلات المخترعة التي تصم الأذان وتفسد الأذواق وتجلب الأمراض، بلا ضرورة أو حاجة، فتجد من يرفع صوته بالنداء والصياح وغيرهما، وتجد من يضع مكبرات الصوت في حفلات الأعراس وغيرها، فيزعج الناس بأصواتها أيامًا، ومنهم من يستخدم منبه السيارة لحاجة أو لغير حاجة، ومنهم من يستخدم ملكه في أغراض أو أعمال تصدر أصواتًا مؤذية أو مزعجة، وغير ذلك كثير، وإذا ما عوتب بعض من يفعل ذلك قال: أنا حر، وهذا من حقوقي الشخصية.

وقد أمرت الشريعة الإسلامية بخفض الصوت والغض منه، ولم تطلب رفعه إلا في مواطن قليلة، وحالات معينة تستدعي هذا الرفع، كما بينت أنه يكره رفع الصوت، أو يحرم في مواطن وحالات متعددة، وأن ذلك لا يقف عند باب الأدب والأخلاق الحميدة فقط؛ بل هي أحكام كلف المخاطب بها. وهذه الدراسة تسلط الضوء على عدد من تلك المواطن والحالات المرتبطة بالعبادات أو غيرها، والتي ورد حكم بشأن رفع الصوت أو عدم رفعه فيها، وتطلع على أقوال الفقهاء وأدلتهم في ذلك، مع الاطلاع على أقوال بعض المفسرين عند الحاجة؛ للتعرف على الإطار العام الذي يرسم فكرة واضحة تحدد كيفية استخدام الصوت في الشريعة الإسلامية عمومًا، ويحاول الباحث من خلال ذلك الإجابة عن السؤال الآتي:

هل رفع الصوت يدخل ضمن الحرية الشخصية التي ينبغي أن يتمتع بها المرء، وأنه يستخدمه بالطريقة التي يريدها، وليس لأحد منعه من ذلك؟ أو أن ذلك ينضبط بضوابط الشرع، ويصح منعه من الرفع؟